

كلية العلوم الاقتصادية ، العلوم التجارية وعلوم التسيير  
الإجابة النموذجية على إمتحان مقياس قانون التأمين  
السنة الثانية ماستر نقدي وبنكي

A / أجب عن الأسئلة التالية : (نقطة لكل إجابة صحيحة )

1 - ماذا تفهم من المقولة التالية " خاصية احتمالية الخطر تلغي خاصية مستقبلية ؟

بحكم ان الإحتمال لا يمكن ان يكون إلا في المستقبل فهذا آليا يعني إلغاء خاصية المستقبلية

2 - المعروف على عقد التأمين في المسؤولية المدنية أنه بخصائص تناقض مبدأ الحرية و المساواة بين طرفيه كيف ذلك؟

عقود التأمين على المسؤولية المدنية هي عقود إلزامية بقوة القانون وبالتالي فإن بنوده مفروضة بقوة القانون أي ليس فيها أي تفاوض حول قيمها وسيرورة احكامها وتطبيقها لهذا لا يمكن للمؤمن له أي تفاوض حول احكامها وقيمتها

3 - كيف تتنافس شركات التأمين عبر تخفيض مبالغ التغطية ؟

هنا التنافس بين الشركات لا يمكنه ان يكون إلا في التأمينات الاختيارية ومنه لا يس إ لقيم تقدير المخاطر لأنها تخضع تضبط كل حسب حقايقه و اوضاعه و منافساته تكون بفضل قيم التغطيات لأضرار مادية اختيارية

4 - التأمينات التجارية والتأمينات الخاصة تتقاسمان خاصيتين من خصائص التأمين، فما هما؟ ولماذا؟

هي تتقاسم كل شيء لأن التأمينات التجارية هي نفسها الخاصة...هي تسميات حسب الأنظمة التأمينية لكل بلد.

5- ماذا نعني أن صفة المؤمن في عقد التأمين تعطيه الأفضلية في اختيار المحكمة في حالة التنازع مع المؤمن له ؟

الصفة هنا للمؤمن له وليس للمؤمن لأن الأخير لا يمكن إلا ان يكون تجاريا بحكم مزاوله عمل تقديم خدمات أما المؤمن له فقد يكون شخصا طبيعيا او شخصا اعتباريا ..بمعنى يختار المحكمة المدني إذا كان شخصا طبيعيا ويلزم بالمحكمة التجارية إذا كان شخصا اعتباريا

6 - ما قولكم في كون التأمين المشترك هو أحسن مردودية لشركات تأمين الأضرار من التأمين الإقتراني؟

هما نفسها وبالتالي لا تفاضل بينهما وتبقى التسمية وفق النظام التأميني لكل بلد

B / ضع إشارة مقابل الجواب الصحيح (قد يكون هناك أكثر من جواب) كل إجابة خاطئة تأكل علامة صحيحة (1 نقطة )  
1 - في تأمين المسؤولية المدنية التعويض يكون عن :

- الأضرار المادية فقط للمؤمن له والغير
- الأضرار الجسمانية فقط وللغير فقط
- الأضرار المادية والجسمانية للمؤمن له والغير

الأضرار المادية والجسمانية للغير فقط ..... X

2 - تأمينات الأشخاص تنقسم إلى :

- تأمينات على الحياة و/ أو تأمينات على الوفاة
- تأمينات على الحياة و/ أو الوفاة وحوادث جسمانية

- تأمينات على الحياة و/أو الوفاة و مسؤولية مدنية
- تأمينات على الحياة و تأمينات حوا دث جسمية ..... X
- 3 - المفاضلة لدى الإقتصاديين عند تعريف التأمين تقوم بين :
  - حالة عدم اليقين (عدم التأكد ) وحالة اليقين ( التأكد ) ..... X
  - أقساط قليلة مع تعويضات مقبولة و أقساط مهمة وتعويضات كبيرة
  - الخسائر الصغيرة المؤكدة والخسائر الكبيرة المحتملة ..... X
  - الأخطار الصغيرة غير المؤكدة و الأخطار الجسيمة غير المؤكدة
- 4 - تسيير شركات التأمين يتم كالتالي :
  - بالرسملة أو بالتوزيع مع تقليص النفقات لتحقيق أكبر ربح ممكن
  - بالرسملة أو بالتوزيع و تقديم الأداءات جزافيا أو بالطبيعة التعويضية
  - بتقليص النفقات والحرص على التعويضات الجزافية لتحقيق الربح الأعلى
  - بالرسملة أو بالتوزيع . ..... X

C / أجب عن الأسئلة التالية وداخل إطارها: ( نقطتان لكل إجابة صحيحة عن كل سؤال )

	<p>I. كثافة التأمين هي ما ينفقه المؤمن من أموال للتأمين بأشكاله خلال سنة</p> <p>II. نسبة الولوج هو ما يساهم به قطاع التأمين في تمويل الاقتصاد لوطني</p>
	<p>أ - إعادة التأمين بالمساهمة: هي الصيغة الأكثر بساطة وفيها فإن حصة الخطر والقسط المتنازل عنه لمعيد تأمين هي نسبة ثابتة (10%، 20%، أو 50%) يساهم بها معيد التأمين في كل الحوادث؛</p> <p>ب -إعادة التأمين بالحصص تسمية أخرى لإعادة التأمين بالمساهمة وفق حسب حصص متفق عليها في التنازل عن القسط والإلتزام بدفع ما نسبته في الخسائر</p>
1	<p>إعادة التأمين في فائض الحد: إعادة التأمين في "فائض الحد" (أي المقدرة) أو "فائض الخطر" أو "فائض رأس المال وفي هذا النوع من إعادة التأمين فإن المؤمن لا يتنازل عن أي جزء من الأخطار التي يضمنها إلا ما كان فائضا عن مقدرة التأمينية.</p>
2	<p>2-إعادة التأمين في فائض الخطر: هي نفسها في فائض الحد أي ان المساهمة في جبر الضرر تكون بنفس نسبة فيما فاق الخطر المتنازل عنه يكون ضمن المبلغ الذي تم التنازل عنه في القسط ما تجاوز المقدرة التأمينية للمؤمن</p>

D / أجب على الأسئلة التالية ( الإجابة لايجب أن تتجاوز 4 أسطر عن كل حالة ) (تقطتان لكل جواب)

1- شركة تأمين رفضت الإستجابة لطلب ورثة المؤمن على حياته بعقد تأمين على الوفاة ، دفع مبلغ التأمين، بحجة أو مبرر أن المؤمن على حياته قد توفي بعد وفاة المستفيد الذي سبق وأن عيّنه المؤمن على حياته في العقد ، فأى من الطرفين على حق ؟ ولماذا؟

واضح من نص السؤال ان العقد عقد تأمين على الوفاة وبالتالي لا اعتبار ولا أهمية من تعيين مستفيد وللورثة الحق في المطالبة بالأداء المتوجب على شركة التأمين بعد وفاة المؤمن له

2- شخص باع مؤسسة مؤمنة لدى شركة " ا " ليشتري أخرى، ما هو الإجراء الواجب القيام به في حالة :  
- تأمين جديدة لدى نفس الشركة.  
- تأمين جديدة لدى شركة أخرى.

الجواب هو كالتالي المؤمن له أمام اختيارين إما أن يؤمن الشركة الجديدة عند المؤمن الأول ( وفق ملحق مضبوط ) لتحديد ما يتوجب على المؤمن له وشركة التأمين من التزامات وواجبات من ناحية ضبط أنواع التأمين وأيضا تافارق بين الشركة المبيعة والشركة المشتراة والفارق بينهما من قيم كل المؤسستين.  
أو يبرم عقدا جديدا مع شركة جديدة مع تحديد الشروط الخاصة والعامة وقيمة التأمين وواجبات كلا الطرفين وما يتوجب على المؤمن له لإتمام عقد التأمين

أستاذ المقياس :

الأستاذ الدكتور محي الدين شبيبة